

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١/٨

باعتقاد التصميم العمرانى لمشروع جامعة الأزهر - فرع بنى سويف
لقطعة أرض بمساحة ٢٠,٥١ فدان المخصصة للجامعة بنظام نقل الأصول
بالحي السكنى السادس بمدينة بنى سويف الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٥٣٧٣)
بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٦ للسيد المهندس رئيس جهاز مدينة بنى سويف الجديدة المتضمن أنه :
«بالعرض على السلطة المختصة تمت الموافقة على حجز قطعة أرض بمساحة ٢٠ فداناً
بالحي السكنى السادس لجامعة الأزهر لإقامة كليات ومنشآت جامعية للبنين والبنات» ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٠٧ لقطعة أرض بمساحة ٢٠ فداناً وذلك من قبل جهاز مدينة بنى سويف الجديدة وتضمن المحضر اعتباره محضراً ابتدائياً لحين نقل الأصول ؛

وعلى كتاب السادة جمعية تنمية ورعاية التعليم الأزهرى ببنى سويف رقم (٩٩١٢) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٥ بشأن تفويض السيد الأستاذ مدير الجمعية فى التعامل مع الهيئة بخصوص مستندات تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لفرع جامعة الأزهر بمدينة بنى سويف الجديدة وذلك بناءً على التفويض الصادر للجمعية من جامعة الأزهر ؛ وعلى الطلب المقدم من السيد أ. د. رئيس جامعة الأزهر رقم (٤٤٥٧) بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٢ برسم السيد أ. د. م. الوزير متضمنًا إحاطة سيادته علمًا بأن جمعية تنمية ورعاية التعليم الأزهرى ببنى سويف قد تبرعت لإنشاء مبنى جديد لكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بنى سويف الجديدة وقد تمت قبول تبرع الجمعية ، وتضمن الخطاب طلب الإعفاء من سداد المصاريف الإدارية نظير المراجعة الفنية لاستصدار القرار الوزارى بالتخطيط والتقسيم أسوة بما تم بمدينة دمياط الجديدة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٤٣٤) بتاريخ ٣١/١/٢٠١٣ بشأن الموقف المالى والعقارى والتنفيذى لقطعة الأرض وتضمن الموقف التنفيذى بأنه تم استخراج رخصة سور فقط وتم تنفيذ السور وأرفق بالكتاب موافقة وزارة المالية على نقل الأصول بتاريخ ٨/١٠/٢٠٠٦ وموافقة وزارة التنمية الاقتصادية بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٠٧ ؛ وعلى المذكرة المعروضة على السيد المهندس النائب الأول لرئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٧١٥) بتاريخ ٣/٣/٢٠١٣ بشأن الطلب المقدم من جامعة الأزهر للإعفاء من سداد المصاريف الإدارية نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العمرانى لقطعة أرض بمساحة ٢٠ فداناً المخصصة لفرع الجامعة بمدينة بنى سويف الجديدة ، وتأش على المذكرة من قبل سيادته بـ «أوافق بما لا يخالف اللوائح والقوانين المنظمة لذلك» ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٣٦٩٢) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ مرفقاً به محضر استلام معدل مؤرخ ٢٠١٣/٩/١٠ وذلك لمساحة ٥١, ٢٠ فدان المخصصة للجامعة ومرفقاً به كارت الوصف لقطعة الأرض ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٤٦٤٦) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٦ متضمناً الإفادة بأن المساحة الزائدة ٥١, ٠ فدان التى أضيفت لمحضر التسليم الجديد كانت نتيجة عمل طريق جديد خلف موقع أرض جامعة الأزهر ولم يكن موجوداً بالتخطيط الأسمى عند عمل محضر تسليم أرض جامعة الأزهر السابق ٢٠ فداناً وسوف يتم مراعاة إضافة هذه المساحة الزائدة بشهادة إضافية بناءً على محضر الرفع المساحى من الطبيعة واعتمادها من الجهاز المركزى للمحاسبات والذى يعتبر المستند الأساسى لحساب التكلفة النهائية للمتر المسطح من الأرض فى تاريخ نقل الأصول ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٣٥١٢) بتاريخ ٢٠١٤/٧/٩ مرفقاً به عدد (٧) لوحات نهائية للمخطط العام للمشروع بعد استيفاء الملاحظات الفنية ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٤٨٠٨٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١ مرفقاً به عدد (٦) لوحات للمخطط النهائى موقعة من قِبَل الجهاز ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٨٠٧٦) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ موجهاً للسادة جامعة الأزهر بشأن طلب موافاتنا بما يفيد سداد قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العمرانى للمشروع وذلك على ضوء الرأى القانونى الصادر عن السيد المستشار القانونى للهيئة لحالة مثيلة والمتضمن «وجوب سداد قيمة الرسوم المقررة عن إصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العمرانى حيث إن قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ قد أوجب تحصيل قيمة الرسوم ...» ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١٨٨٨) بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٤ موجهًا للسادة جامعة الأزهر ، متضمنًا إفادة الجامعة بالمطلوب لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري باعتماد التصميم العمراني للمشروع وجاء المطلوب كالاتى :

موافقتنا بما يفيد سداد المصاريف الإدارية .

التنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة لإنهاء إجراءات التعاقد .

إيفاد من تفوضه الجامعة لتوقيع خاتمها على التصويبات التى تمت بلوحات المخطط العام .

إيفاد من تفوضه الجامعة بالتوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزاري ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٠٢٩) بتاريخ ١٦/٢/٢٠١٥ بشأن منح مهلة للأراضى السابق تخصيصها أو إعادة التعامل عليها بنشاط تعليمي قبل صدور قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٨) بتاريخ ١٩/٢/٢٠١٢ والمتضمن أن مدة تنفيذ الجامعات والمعاهد العليا التى تزيد مساحتها عن ٢٠ فدانًا تكون مدة التنفيذ ١٠ سنوات ، وتضمن الكتاب أنه بالعرض على مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٠) بتاريخ ٢٦/١/٢٠١٥ قرر «الموافقة على تطبيق قرار مجلس الإدارة بالجلسة رقم (٥٨) بتاريخ ١٩/١٢/٢٠١٢ بشأن تعديل المدة الزمنية المحددة للتنفيذ لإقامة المشروعات التعليمية (مدارس ، معاهد عليا ، جامعات ... إلخ) ليشمل قطع الأراضى التى تم تخصيصها أو إعادة التعامل عليها قبل صدور قرار مجلس الإدارة على أن تبدأ مدة التنفيذ من تاريخ التعاقد» ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٣٩١٠) بتاريخ ١٢/٧/٢٠١٥ موجهًا للسادة جامعة الأزهر لاستعجال الجامعة لاستيفاء المطلوب بكتابنا عليه ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٤٠٢٩) بتاريخ ٧/١٠/٢٠١٥ موجهًا للسادة جامعة الأزهر متضمنًا اضطرار الهيئة لحفظ الطلب المقدم لاعتماد التصميم العمراني لقطعة الأرض نظراً لعدم استكمال الإجراءات ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة رقم (٥٥٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ مرفقاً به صورة من شيك يفيد بسداد قيمة المصاريف الإدارية لاعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض وتضمن الكتاب أنه تم التنسيق بين الجهاز وجامعة الأزهر لحضور مندوبيها المفوض إلى مقر الهيئة لاستكمال باقى الإجراءات ؛

وعلى الطلب المقدم من أ. د. عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بنى سويف المفوض عن جامعة الأزهر برقم (٤١٣٢٠٧) بتاريخ ٢٠١٦/٩/١٨ بشأن طلب استكمال الإجراءات الخاصة باستصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العمرانى بمشروع جامعة الأزهر ببنى سويف والمرفق معه مستندات الموافقة الإضافية لوزارة المالية والتخطيط على نقل أصول المساحة الزائدة (٥١, ٠) فدان ؛

وعلى العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية وجامعة الأزهر ببنى سويف لقطعة الأرض المخصصة بنظام نقل الأصول بمساحة ٥, ٢٠ فدان لإقامة كليات ومنشآت جامعية للبنين والبنات ؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة بنى سويف الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جامعة الأزهر فرع بنى سويف باعتماد التصميم العمرانى لمشروع جامعة الأزهر لقطعة أرض بمساحة ٥١, ٢٠ فدان المخصصة للجامعة بنظام نقل الأصول بالحى السكنى السادس بمدينة بنى سويف الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٥ المعروضة علينا بطلب استصدار هذا القرار ؛

قـرـر:

مادة ١ - يُعتمد التصميم العمرانى لقطعة الأرض المخصصة بنظام نقل الأصول لجامعة الأزهر لإقامة كليات ومنشآت جامعية للبنين والبنات بالحى السكنى السادس بمدينة بنى سويف الجديدة بمساحة ٥١ , ٢٠ فدان ، بما يعادل ٨٦١٤٢م^٢ (ستة وثمانون ألفاً ومائة واثنان وأربعون متراً مربعاً لا غير) وذلك طبقاً لقائمة الاشتراطات البنائية المرفقة والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٣ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم جامعة الأزهر بالحصول على موافقات جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٣ - تلتزم الجامعة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) خلال المدة المحددة بالعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٣ وفى حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الجامعة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الجامعة بتقديم برنامج زمنى لتنفيذ المشروع لدراسته واعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، وفى حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٦ - تلتزم الجامعة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الجامعة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع خلال المدة المحددة بالعقد (عشر سنوات من تاريخ التعاقد المبرم بتاريخ ١٣/١١/٢٠١٦) ، وفى حالة ثبوت ما يُخالف ذلك يُلغى هذا القرار ويتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الجامعة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبع بالهيئة حالياً .

مادة ٩ - تلتزم الجامعة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التصميم العمرانى لمشروع فرع جامعة الأزهر

لقطعة الأرض المخصصة لها بمساحة ٢٠,٥١ فدان

بغرب الحى السادس بمدينة بنى سويف الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠,٥١ فدان ،
أى ما يعادل ٢م٨٦١٤٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للمبانى بالمشروع ٣,٤٧ فدان ،
أى ما يعادل ٢م١٤٥٦٥ ، وتمثل نسبة (١٦,٩١٪) من إجمالى مساحة
أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بالمشروع
١٥,٣٢٧٤١م٢ ، أى ما يعادل ٧,٧٩ فدان ، وتمثل نسبة (٣٨,٠١٪) من إجمالى
مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بالمشروع
٧,٣٣٥٧٠م٢ ، أى ما يعادل ٨ أفدنة ، وتمثل نسبة (٣٨,٩٧٪) من إجمالى مساحة
أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية بالمشروع ١٥,٢٦٥م٢ ،
أى ما يعادل ١,٢٥ فدان ، وتمثل نسبة (٦,١١٪) من إجمالى مساحة
أرض المشروع .

المنطقة الأكاديمية :

المساحة المخصصة للمباني الأكاديمية والخدمية بالمنطقة ١٠٣٦٥ م^٢ ،
 أى ما يعادل ٢,٤٧ فدان ، وتمثل نسبة (٠,٣ ٪ ١٢) من إجمالى مساحة أرض المشروع
 وبيانها كالتالى :

جدول مسطحات المباني بالمنطقة الأكاديمية :

م	الاستعمال	المساحة المبنية بالدور الأرضى (F. P)	عدد الأدوار
١	كلية (١)	١٦٣٣ م ^٢	بدروم + أرضى + دورين
٢	كلية (٢)	١٦٣٣ م ^٢	
٣	كلية (٣)	١٦٣٣ م ^٢	أرضى + دورين
٤	كلية (٤)	١٦٣٣ م ^٢	
٥	كلية (٥)	١٦٣٣ م ^٢	
٦	إدارة الجامعة	٩٠٠ م ^٢	
٧	المطعم المركزى	٧٠٠ م ^٢	
٨	المسجد	٦٠٠ م ^٢	طبقاً لاشتراطات المباني الدينية المعمول بها فى الهيئة
	الإجمالى	١٠٣٦٥ م ^٢	

المفوض عن الجامعة

على عبد الباسط مزيد

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني الأكاديمية (أرضى + دورين) ، و(أرضى + ثلاثة أدوار) للمباني السكنية ، بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ، وسمح بإقامة دور للبدروم (يستخدم بالأنشطة المصرح بها فقط) دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البنائية لا تزيد عن (١٧٪) (F. P) من إجمالى مساحة قطعة الأرض الخاصة بالمشروع مع الالتزام بالشروط الخاصة لوزارة التعليم العالى وأخذ موافقتها .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت بمنطقة الردود .
- ٤ - تتولى جامعة الأزهر على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم جامعة الأزهر بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى جامعة الأزهر على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦ - تتولى جامعة الأزهر على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٧ - تلتزم جامعة الأزهر بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من جامعة الأزهر والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٨ - تلتزم جامعة الأزهر باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

٩ - تلتزم جامعة الأزهر بالبرنامج الزمنى التنفيذى للمشروع وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٢ بشأن مدد التنفيذ المحددة لإقامة المشروعات التعليمية للمساحات أكبر من ٢٠ فداناً تكون مدة التنفيذ ١٠ سنوات .

١٠ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بالمنطقة الأكاديمية ومنطقة الإسكان طبقاً للكود المصرى والمعدلات التصميمية للنشاط .

١١ - يتم الالتزام بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

طرف ثانٍ

طرف أول

المفوض عن الجامعة

(إمضاء)

على عبد الباسط مزيد

Process	Planning	Monitoring
1. Identify the problem		
2. Set objectives		
3. Develop a plan		
4. Implement the plan		
5. Evaluate the results		



١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠
٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠

क्र.सं.	नाम	पद	विवरण
१	श्री. वि. वि.	...	...
२	श्री. वि. वि.	...	...
३	श्री. वि. वि.	...	...
४	श्री. वि. वि.	...	...
५	श्री. वि. वि.	...	...
६	श्री. वि. वि.	...	...
७	श्री. वि. वि.	...	...
८	श्री. वि. वि.	...	...
९	श्री. वि. वि.	...	...
१०	श्री. वि. वि.	...	...

[illegible]

The diagram shows a 2D hexagonal lattice. A central hexagonal cell is highlighted with a thick black border. This central cell is surrounded by six other hexagonal cells, which are in turn surrounded by more cells, forming a larger hexagonal pattern. The lattice constant 'a' is indicated as the distance between two adjacent lattice points (the centers of the hexagons). The bond length 'b' is indicated as the distance between two adjacent atoms (represented by small circles) within a hexagonal cell.

[illegible]

المادة ١٠٠: يجوز للمحكمة المختصة أن تأمر بإزالة أي من الأبنية أو المنشآت التي تهدد سلامة الأبنية المحيطة بها أو سلامة السكان في المنطقة المحيطة بها، أو أن تأمر بإزالة أي من الأبنية أو المنشآت التي تهدد سلامة الأبنية المحيطة بها أو سلامة السكان في المنطقة المحيطة بها، أو أن تأمر بإزالة أي من الأبنية أو المنشآت التي تهدد سلامة الأبنية المحيطة بها أو سلامة السكان في المنطقة المحيطة بها.

[illegible][illegible]

